تنبيه هام: هذا التفريغ ليس قابل للنشر، فلم يعتمد من الشيخ – حفظه الله– بعد، فمن وجد خطأً نرجو تنبيهنا عليه فوراً.

شَرْحُ كِتَابِ أَعْلَامُ السُّنَّةِ الْمَنْشُوْرَةِ لِلْحَكْمِيِّ

– رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى –

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ أُسَامَةَ بْنُ عَطَايَا العتيبي

–حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى –



الدَّرْسُ السَّادِسِ





دروس معهد البيضاء العلمية

الدورة الثالثة

تفريغ: طالبات معهد البيضاء العلمية

1431هـ - 1432هـ



بِسْمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحِيم

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[1]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[2]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١)﴾[3]

أما بعد،

فإنّ أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد – صلى الله عليه وسلم- وشرّ الأمور محدثاتها وكلّ محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

فما زلت معكم فى التعليق على كتاب أعلام السنَّة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة المعروف بمائتي سؤال وجواب في العقيدة الإسلامية للشيخ العلامة حافظ بن أحمد الحكمي – رحمه الله تعالى – المتوفى سنة سبع وسبعين وثلاثمائة بعد الألف من الهجرة النبوية.

وكان الحديث في الدرس الماضي عن المعاصي وأنواعها وذكرت عدة اعتبارات في تقسيم المعاصي و الذنوب وأن أشهر هذا التقسيم هو من حيث المقدارتنقسم إلى قسمين إلى كبائر وإلى

---

[1] - آل عمران :102
[2] - النساء :1
[3] - الأحزاب : 70-71

+ تنبيه هام: هذا التفريغ ليس قابل للنشر، فلم يعتمد من الشيخ – حفظه الله– بعد، فمن وجد خطأ نرجو تنبيهنا عليه فوراً .

صغائر، فما هي الصغائر وما هي الكبائر؟

نبدأ بتعريف الكبيرة وهذا هو مضمون بل هو السؤال والجواب في رقم ثمانية وثمانين ومائة.

[المتن]

قال: ما هي الكبائر؟

الجواب: في ضابطها أقوال للصحابة والتابعين وغيرهم.

فذكر –رحمه الله تعالى– تعريفات للكبيرة قد تنوعت عبارات العلماء في ذلك.

فقيل: هي كل ذنب ترتب عليه حد.

[الشرح]

والمراد بالحد: العقوبة كشرب الخمر، والزنا، وقتل النفس، ونحو ذلك وهذا القول ضعيف فالنبي – صلى الله عليه وسلم – قد ذكر الكبائر في أحاديث عديدة ومن ضمن ما ذكر ليس فيه حدا كالتولي يوم الزحف وكأكل مال اليتيم، فهذه ليس فيها حد وهي كبائر بالإجماع، بل سمَّاها الرسول– صلى الله عليه وسلم – كبيرة.

[المتن]

قال – رحمه الله–: وقيل هي كل ذنب أتبع بلعنة أو غضب أو نار أو أي عقوبة.

[الشرح]

وهذا هو من أجمع التعريفات وليس هو أجمعها، وهو تعريف صحيح لأن الذنب يعظم إذا أُتبع بهذه الأمور أو ترتب عليه هذه الأمور المذكورة في هذا التعريف. وأصل الذنب كما سبق بيانه في الدرس الماضي: هو مخالفة أمر الله وعدم اجتناب نهيه، فالإنسان إذا ترك أي واجب صَغُر أم كَبُر أو فعل أي

معهد البيضاء العلمية

محرَّم صَغُر أم كَبُر فقد أذنب، وهذه الذنوب كلها محرَّمات وكلها معاصي وكلها سيئات. لكن هل هي كبيرة أم صغيرة؟

- **قرائن الكبيرة :**

إذاً هي معصية، لكن متى نستدل على أن هذه المعصية قد أكبر الشرع من شأنها وحذر من مغبة الوقوع فيها وذلك بوجود ألفاظٍ تدل على عظيم أمر هذا الذنب،

[المتن]

فذُكر في هذا التعريف كل ذنب أتبع بلعنة

[الشرح]

كقول النبي – صلى الله عليه وسلم –: "لَعَنَ اللهُ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ " فهذا الحديث يدل على عظيم خطر الربا والاشتراك فيه بالشهادة والوكالة والكتابة فدلَّ على أن هؤلاء الملعونين قد ارتكبوا كبيرة، كذلك قوله –صلى الله عليه وسلم –: " لَعْنِ اللهُ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي " ونحو ذلك مما ورد اللعن فيه وهي أحاديث كثيرة.

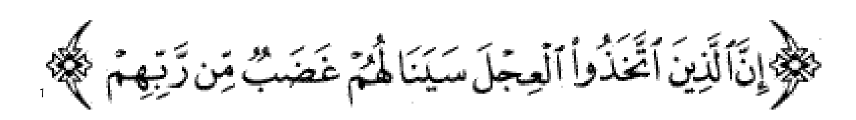
[المتن]

قال: أو غضبٌ.

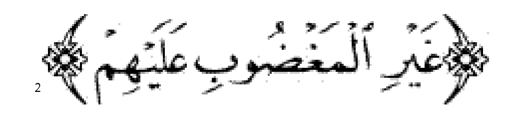
[الشرح]

فكل ما يغضب الله – سبحانه وتعالى – أو ترتب عليه غضب من الله – جل وعلا – فإنه يدل على أن هذا الذنب عظيم وهذا ظاهر في الكفر والشرك لقول الله – جل وعلا –:

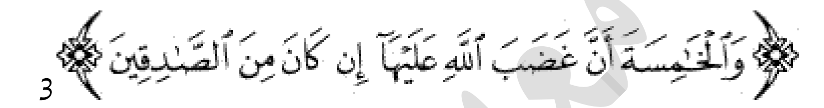
معهد البيضاء العلمية


﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾[1]

وكذلك وصف الله – جل وعلا – اليهود بأنهم مغضوب عليهم


﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾[2]

وكذلك فيمن أقسمت يميناً كاذبةً على أنها بريئة من الزنا وهي كذلك يعني زانية قال:


﴿وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾[3]

فدل على أن جرم هذا اليمين الكاذب من الكبائر إضافة إلى كبيرة الزنا، فالذنب إذا اقترن فيه غضب الله – جل وعلا – على فاعل هذا الذنب فيدل على أنه من الكبائر ولا شك أن الكفر والشرك أكبر الكبائر، واليمين الغموس من الكبائر، وكذلك يمين الملاعِنة الكاذبة أو الملاعِن الكاذب لأن فيه قذف ويمين.

[المتن]

قال: أو نار

[الشرح]

وذلك كالأحاديث المتعددة التي فيها الوعيد بدخول النار كقول النبي – صلى الله عليه وسلم –: " مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ" وفي حديث أخر " مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ " وكذلك قول النبي – صلى الله عليه وسلم –: " لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ" دلَّ على أن هجر سلام المؤمن وكلامه لأجل حظ النفس بعد ثلاثة أيام أن هذا من الكبائر، كذلك قول النبي –صلى الله عليه وسلم –: " دَخَلَتْ النَّارَ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا تَرَكَتْهَا تَأْكُل مِن خَشَاشِ الْأَرْض ".

[المتن]

1 - الأعراف : 152
2 - الفاتحة : 7
3 - النور : 9

+ تنبيه هام: هذا التفريغ ليس قابل للنشر، فلم يعتمد من الشيخ – حفظه الله– بعد، فمن وجد خطأ نرجو تنبيهنا عليه فوراً .

قال: أو أي عقوبة.

[الشرح]

يعنى ترتب على هذا الذنب عقوبة كالقتل قصاصا كقوله – صلى الله عليه وسلم -: " لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاث: الثَّيِّبُ الزَّانِي وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ "، فهذه من الكبائر لترتب العقوبة عليها.

- ألفاظٌ تدل على عظم الذنب :

كذلك يضاف إلى ضابط الكبيرة عدة أمور

- وصف النبي – صلى الله عليه وسلم –الذنب بالكبيرة :

منها وصف النبي – صلى الله عليه وسلم – أو تسميته لهذا الذنب بالكبيرة كقوله – صلى الله عليه وسلم -: " أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ثَلَاثًا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ الْإِشْرَاكُ بِاللهِ عقوق الْوَالِدَيْنِ وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ أَلَا وَشَهَادَةُ الزُّورِ فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ"

فهذا الحديث فيه ذكر أربع من الكبائر الشرك وعقوق الوالدين وقول الزور وشهادة الزور وقد نص في الحديث على أنها أكبر الكبائر فهي كبائر بل من أكبر الكبائر

كذلك قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : " اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ " وهذا إذا اقترن بما يدل على الهلاك ثم ذكر الموبقات وهي الشرك بالله والسحر وأكل الربا وعقوق الوالدين وإلى أخره،كذلك من الأحاديث التي ورد فيها ذكر الكبائر بتسمية هذا الذنب كبيرة قوله – صلى الله عليه وسلم – في بعض الأحاديث في تسمية الكبائر قال : " أكبر الكبائر الإشراك بالله والأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله والإياس من روح الله " هذا من قول عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – فذكر هنا من الكبائر الأمن من

+ تنبيه هام: هذا التفريغ ليس قابل للنشر، فلم يعتمد من الشيخ – حفظه الله– بعد، فمن وجد خطأ نرجو تنبيهنا عليه فوراً .

مكر الله والقنوط من رحمة الله واليأس من روح الله، والأحاديث في هذا الباب كثيرة وقد ورد مرفوعا وإسناده فيه لين ولكنه حسن عندي وهو صحيح بشواهده أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – قال لما سئل عن الكبائر فقال :" الّشِرْكُ بِاللهِ وَاليَأْسُ مِنَ رَوحِ اللهِ وَالأمنُ مِن مَكرِ اللهِ " وهذا الحديث خرجه البزار وابن أبي حاتم في تفسيره والطبراني وإسناده حسن.

- كونه يعرض نفسه لبراءة الذمة :

كذلك مما يدل على أن هذا الفعل من الكبائر كونه يعَرِّضُ نفسه للبراءة من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أو براءة الذمة برأت منه الذمة أو ليس منا من فعل كذا وكذا كقوله – صلى الله عليه وسلم – :" مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا " وقوله – صلى الله عليه وسلم – : "مَنْ بَاتَ فَوْقَ بَيْتٍ لَيْسَ لَهُ إِجَّارٌ – يعني سور –فَوَقَعَ فَمَاتَ فَبَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ عِنْدَ ارْتِجَاجِهِ– يعني عند هَيَجَانُه وخطورته بدون ضرورة – فَمَاتَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ " .

فهذه الأحاديث وما في معناها تدل على أن هذه الأعمال من الكبائر وكقوله – صلى الله عليه وسلم – : " أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ".

- عدم قبول العمل :

كذلك مما يدل على أن العمل من الكبائر أنه يتعرض لعدم قبول عمله كقوله – صلى الله عليه وسلم: "مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا" وقال – صلى الله عليه وسلم- :"مَنْ أَتَى كَاهِنًا أوعَرَّافًا فَسَأَلَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يومًا" وقال –صلى الله عليه وسلم – عن المدينة: "مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لاَ يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلاَ عَدْلاً "

وكذلك في العبد إذا أبق لم يُقبل منه صلاة حتى يرجع فهذه كلها تدلّ على أن هذا من الكبائر.

- **الاستخفاف بالله والجهر بالمعصية :**

كذلك إذا ظهر من حال العبد عند اقتراف المعصية ما يشعر باستخفافه بربه وعدم حيائه منه كالمجاهرة بالذنب ولو كان صغيرا والافتخار به فهذا من الكبائر ولو كان أصل الذنب صغيره، فمثلا لو أنّ رجلا قبَّل امرأة أجنبية فتقبيل المرأة الأجنبية أصله من الصغائر وكذلك النّظر إلى عورات النّاس لكن أصبح وقال: رأيت كذا وكذا مفتخرا مجاهرا أو قبلتُ كذا وكذا مجاهرا فهذا قد ارتكب كبيرة لقوله – صلى الله عليه وسلم- : "كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلاَّ الْمُجَاهِرُوْن "أَو"إلا الْمُجَاهِرِيْن".

إلى غير ذلك من القرائن التي تدلّ على عظمِ الذنبِ وكُبْرِ قدره فهذا هو ضابط الكبيرة فيما يظهر والله أعلم، يعني أنّ الذنب نعرف أنه كبيرة من النصوص ابتداءً بما سبق من القرائن اللفظية وكذلك يُعرف بأنه كبيرة بما اقترن به حال الشخص من الاستهتار أو المجاهرة أو ما يقوم في قلبه من قلّة حيائه من الله كما قال هنا –رحمه الله- الشيخ حافظ قال: " وقيل هي كل ذنب يُشعر فعلُه بعدم اكتراث فاعله بالدين وعدم مبالاته به وقلة خشيته من الله" وهذه القرائن تدلّ على أن هذا الفعل من الكبائر وهذا تعريف صحيح ولكن لا يُقَيَّدُ به تعريف الكبائر والله أعلم.

[المتن]

ثم قال: وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة تسمية كثير من الذنوب كبائر على تفاوت دراجاتها وقد ضربتُ لذلك أمثلة.

[الشرح]

- **المرتبة الأولى من مراتب الكبائر:**

معهد البيضاء العلمية

ثم قال –رحمه الله– ذاكرا بعض الكبائر، قال: " فمنها – يعني من الكبائر– كفر أكبر كالشرك بالله والسحر" أما الشرك بالله فهذا ظاهر والله –جلّ وعلا– يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ٤٨﴾[1]

والسحر قال الله –جلّ وعلا–: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتۡلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلۡكِ سُلَيۡمَٰنَۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيۡمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنۡ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحۡنُ فِتۡنَةٞ فَلَا تَكۡفُرۡۖ﴾[2] فالسحر كفر بالنصّ.

- المرتبة الثانية:

[المتن]

قال: ومنها عظيمٌ من كبائر الإثم والفواحش وهو دون ذلك

[الشرح]

هذه المرتبة الثانية من مراتب الكبائر في تقسيم الشيخ حافظ –رحمه الله تعالى– حيث قسّم الكبائر إلى مرتبتين:

المرتبة الأولى: الكبائر المخرجة من الملة فذكر الشرك والسحر.

والمرتبة الثانية: ما هو دون الشرك، وهو من عظائم الذنوب.

[المتن]

[1] - النساء: 48

[2] - البقرة: 102



[المتن]

قال: ومنها عظيم من كبائر الإثم والفواحش وهو دون ذلك- يعني دون الشرك -كقتل النفس التي حرّم الله إلا بالحق- وهذا نص حديث الرسول الله – صلى الله عليه وسلم- أنها من الموبقات.

-والتولي يوم الزحف-كذلك من المنصوص في حديث أبي هريرة في السبع الموبقات- قال: وأكل الربا:هو كذلك إضافة إلى الأحاديث العديدة في دعم آكل الربا- قال: "وأكل مال اليتيم" وهذا أيضا منصوص في السبع الموبقات.- وقول الزور.

[الشرح]

وفيه حديث أبي بكرة السابق الذي قال فيه النبي – صلى الله عليه وسلم- :" أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ" الحديث فذكر قول الزور وشهادة الزور.

[المتن]

قال: "ومنه قذف المحصنات الغافلات المؤمنات"

[الشرح]

يعني من الكبائر وهذا منصوص عليه في السبع الموبقات، قال، وكذلك لأن القذف ترتب عليه حد القذف ثمانين جلدة فهذا يدل على أنه من الكبائر.

[المتن]

قال: "وشرب الخمر"

+ تنبيه هام: هذا التفريغ ليس قابل للنشر، فلم يعتمد من الشيخ – حفظه الله– بعد، فمن وجد خطأ نرجو تنبيهنا عليه فوراً .



[الشرح]

وذلك لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لعن في الخمر عشرة فلعن شاربها ولعن عاصرها ولعن حاملها ولعن المحمولة إليه ولعن ساقيها ولعن بائعها ولعن آكل ثمنها ولعن عاصرها ومعتصرها والمشتري لها والمشترى له؛ فهؤلاء العشرة كلهم وقعت عليه اللعنة، وليس الشارب فقط فهذا يدل على أن هذه الأفعال من الكبائر.

قال الشيخ حافظ:

[المتن]

وعقوق الوالدين

[الشرح]

هذا ورد في حديث أبي بكرة وأحاديث عديدة تدل على عظيم جرم العاق لوالديه، وأنه قد ارتكب كبيرة من أكبر الكبائر التي دون الشرك.

[المتن]

قال: وغير ذلك مما ثم سبقت الأمثلة فيه.

[الشرح]

- الروايات الواردة في أثر ابن عباس –رضي الله عنهما-:

وقال ابن عباس –رضي الله عنهما – قال: "هِيَ إِلَى السَّبْعِينَ أَقْرَبَ مِنْهَا إِلَى السَّبْعِ" يعني أنها ليست محصورة بالسبعين، فإنها كثيرة جدا.

معهد البيضاء العلمية

وهذا الأثر عن ابن عباس – رضي الله عنه – مشهور وصحيح عنه حيث قال – رحمه الله تعالى – فيما خرّجه معمر، في جامعه وعنه عبد الرزاق بل عبد الرزاق أيضا في تفسيره، وابن جرير والبيهقي وشعبة كلهم رووه بسند صحيح عن ابن عباس أنه قيل له: "الكَبَائِرُ سَبْعٌ، فَقَالَ: "هُنَّ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعٍ وَسَبْعٍ" هذا رواه ابن جرير ولفظه صحيح.

أما لفظ عبد الرزاق وغيره الذي سبق أن خرجته قبل قليل، قال: "هِيَ إِلَى السَّبْعِينَ أَقْرَبَ".

وفي رواية قال: "إِلَى الْسَّبْعُمِائَة أَقْرَب" وقد خرج هذه الرواية ابن جرير في تفسيره وهي رواية صحيحة وهي رواية صحيحة.

وفي باب ألفاظه قال: "هِي إِلَى السَّبْعُمِائَة أَقْرَبَ مِنْهَا إِلَى السَّبْعِ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ كَبِيْرَة مَعَ اسْتِغْفَار، وَلاَ صَغِيْرَة مَع إِصْرَار" وهذا صحيح عن ابن عباس وقد روي مرفوعا ولا يصح.

- بيان أن عدد الكبائر يفوق السبعين:

[المتن]

قال الشيخ حافظ –رحمه الله–: ومن تتبع الذنوب التي أطلق عليها أنها كبائر، ولها أكثر من السبعين

[الشرح]

وهو كما قال رحمه الله وكما ذكره كثير من أهل العلم، فكيف إذا تُتبع جميع ما جاء عليه الوعيد الشديد في الكتاب والسنة من إتباعه بلعنة أو عذاب أو محاربة أو غير ذلك كقوله – صلى الله وعليه وسلم – فما يرويه عن ربه: "مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْب أَو فَقَد بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَة" فدل على أن أذية أولياء الله من الكبائر.

- الطعن في العلماء السلفيين من الكبائر:

لذلك الذين يطعنون في العلماء السلفيين، العاملين بالكتاب والسنة، الداعين إلى منهج السلف، أَن فعلهم هذا من الكبائر المُفسقات، إذا كان فعله عن هوى فإذا طعن العبد في العالم السلفي عن هوى

معهد البيضاء العلمية



وظلم هذا قد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب، وموبقة من الموبقات ولعلها أعظم من جريمة الزنا، وشرب الخمر، وأما إذا كان هذا السب تدينا، وتعبدا، مع علمه بجلالة هذا العالم، ومنزلته في الدين، لاسيما إذا اقترن هذا السب، والشتم، بالكذب والافتراء وتقرب إلى الله بهذا الافتراء، وهذا الكذب، فهذا ليس مرتكب كبيرة واحدة فقط، بل أعظم وأكثر، بل هو مبتدع، لأن التعبد بالمعاصي من البدع، المعصية والذنب الذي يكون عن شهوة، قد ينقلب إلى بدعة، وذلك إذا قصد التقرب به، مع كونه مما لا يجوز التقرب به، كمن يتقرب إلى الله بالزنا أو بشرب الخمر أو بأذية أولياء الله وسبهم، والافتراء عليهم، كمن يفتري ويكذب ويتقرب إلى الله بهذا الكذب، أو يضع أحاديث عن الرسول -صلى الله وعليه وسلم- كذبا ليدعو الناس إلى الهدى مثلا، فهذا قد ارتكب بدعة، لأنه تقرب إلى الله بالأكاذيب، أما إذا كان كذب فقط بدون نية التقرب، فهذه معصية، ولا تخرج صاحبها من السنة ،ولكن تجعله فاسقا فيه صفة من صفات المنافقين.

- **تنبيه وتوجيه:**

فانتبهوا لهذه النقطة، فهذا الأمر قلّ من يفهموه من الشباب وقل من يعرفه، أنّ المعاصي التي هي ليست من البدع كشرب الخمر، والزنا، وفعل بعض المنكرات، التي قد يفعلها العبد أو الأصل أن العبد يفعلها عن شهوة فهذا عاصي يوشك أن يتوب ويرجع ويندم وأن يعرف أنه مخطئ لكنه إذا فعلها تعبدا وتقربا إلى الله، يعني جاء بشيء ليس من الدين، واستدرك على الشرع، كمن يتعمد الكذب على الخصوم، الكذب على المخالفين، سواء كان من أهل السنة أو ممن ينتسب إلى السنة أو كان من الكفرة أو كان من الرافضة فيكذب ويفتري عمدا ويتقرب إلى الله بهذا، في ظنه أنه يدعو إلى الله بمثل هذه الأساليب، والدعوة إلى الله إنما تكون بالحق والعدل، تكون بالعلم والهدى، لا تكون بالأكاذيب والافتراء، فلذلك الذي يسلك ذلك المسلك، فهذا مسلك أهل البدع، هم أهل الكذب على أهل السنة، الذين يتدينون بالافتراء عليهم فالذي يكذب من أجل مصلحة دعوته، من أجل تنفير الناس عن العالم، أو أهل العلم بالكذب والبهتان، فلا شك أن هذا الفعل من البدع، فانتبهوا لهذا بارك الله فيكم الكذب

الأصل انه معصية مجانب للإيمان، وأنه من صفات المنافقين، لكنه بالتقرب به إلى الله ويعلم أنه كذب يكون قد ولج في باب البدعة، ثم إذا استحله ورأى أنه مباح، لا عن شبهة، ولكن عن معارضة للشرع، فحينئذ يكون كافرا، كغيره من المستحلين للمعاصي والذنوب،

لأن الاستحلال للذنوب والمعاصي إما أن تكون بشبهة وهذه الشبهة إما أن تكون بسبب وجود دليل وهو أهل للإجتهاد فيكون معذور إن شاء الله كالمجتهد الذي يبيح شيء من الحرام وهو لا يدري يظن أن هذا حلال بأدلة الشرع ومنهم من تكون الشبهة عنده ضعيفة لكن في هوي في نفسه يستعظم هذه الشبهة وتكبر في عينه فيستحيل الحرام وهذا فعل أهل البدع وهذا حالهم أما الذي يستحيل الذنب بدون شبهة أو شبهة مصطنعة وهو يعارض الشرع بذلك فهذا لاشك أنه كافر مرتد انتبهوا لهذا ولا تغفلوا عن هذا التقسيم فليس كل معصية فقط هي معصية ولا تكون كفرا بل بالاستحلال إذا كانت هذه المعاصي دون الشرك فباستحلالها دون شبهة تمنع عنه الكفر فإنه كافر.

أما المعاصي التي هي الشرك كالسحر والسجود لغير الله كالأصنام والقبور والنذور والذبائح للمقبورين فهذه الأفعال من الشرك الأكبر ولا تحتاج إلى استحلال إلا عند الجهمية أما عند أهل السنة فهذه أفعال شركية.

[المتن]

قال –رحمه الله–: "أو غير ذلك من الألفاظ الوعيد فإنه يجدها كثيرة" وهو كما قال رحمه الله.

[الشرح]

- المراد بالصغائر :

بعد أن عرّفنا الكبائر وعرفنا معناها والراجح فيها نعرف أن الصغائر هي ما دون ذلك، الصغائر هي التي لم يُذكر لها حدّ ولم تَعْظم بلعن أو غضب أو نحو ذلك هذه من الصغائر التي نقول هي دون الكبائر

+ تنبيه هام: هذا التفريغ ليس قابل للنشر، فلم يعتمد من الشيخ – حفظه الله– بعد، فمن وجد خطأ نرجو تنبيهنا عليه فوراً .

- **أقوال العلماء في تعريف الصغائر:**

لأن الصغر ضدّ الكبر، فالصغر في الجرم والصغارة في القدر يدل علي أنها دون الضابط التي ضبطت به الكبيرة، وقد تعددت وتلونت ألفاظ العلماء في ذلك فمنهم من قال:

إنها ما لم يقترن بنهي عنها وعيد أو لعن أو غضب أو عقوبة يعني عكس الكبيرة؛ ليس فيها قيد من قيود التي في الكبيرة.

وقيل: ما نهى عنه الرسول –عليه الصلاة والسلام– فهو صغيرة أما إذا نهى الله عنه فهو كبيرة؛ وهذا تفريق باطل.

وقيل: ما هي ما دون الحدين حدّ الدنيا وحدّ الآخرة وهذا فيه أيضا نظرٌ سبق في تعريف الكبيرة أيضا.

وقيل: هي ما ليس فيها حد في الدنيا ولا وعيد في الآخرة والمراد بالوعيد الخاص بالنار أو اللعنة أو الغضب وهذا أيضا كما قلت لكم هو للتفريق بينها وبين الكبيرة.

- **الراجح من الأقوال:**

وهذا هو الراجح أن الصغيرة هو الذنب الذي دون الكبيرة ولابد من تعريف الكبيرة لتحديد الصغيرة والله أعلم، ولكن لابدّ أن يُعلم أنه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار.

[المتن]

قال –رحمه الله تعالى–: "بماذا تكفر السيئات".

معهد البيضاء العلمية

[الشرح]

يعني الصغائر قال الله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا (٣١)﴾[1] ففي هذه الآية وعد الله –عزّ وجلّ– الذين يجتنبون الكبائر أن الله –عزّ وجلّ– يكفّر عنهم الصغائر ويُرفع دراجتهم ويُشرفهم في الآخرة بأن يدخلهم مدخلا كريما.

- **مسألة حول تكفير السيئات:**

وقد اختلف العلماء في تكفير السيئات هنا؛ هل يكون في اجتناب الكبائر فقط دون فعل الواجبات والطاعات التي وعد الفاعل لها بتكفير ذنبه؟ هل شرط بتكفير السيئات في مثل قوله– صلى الله عليه وسلم–: " الصَّلَوَاتُ الْخَمْس وَالجُمُعَة إِلَى الجُمُعَة وَرَمَضان إِلَى رَمَضَان، وَالْعُمْرَة إِلَى الْعُمْرَة كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مَا لَم تُخْشَى كَبِيْرَة أَو إِذَا اجْتُنِبَت الْكَبَائِر" فالعلماء هنا في تفسير هذا الحديث اختلفوا فقالوا هل يشترط لتكفير السيئات الصغائر التي تحدث بين الصلوات أو بين الجمعتين أو بين العمريتين أو بين رمضانين، هل هذه السيئات تغفر بهذه الحسنات أم لابد من شرط اجتناب الكبائر؟

يعني إنسان صلى صلاة الفجر ارتكب صغائر نظر إلى حرام وكذا ثم إنه كذب ارتكب كبيرة أو قذف ثم صلى الظهر هل صلاة الظهر تكفر نظره إلى الحرام مع كونه كذب الكذب لا يكفر هنا بالصلاة في هذا الحديث فهل تكفر تلك الرؤية التي رءاها أو الألفاظ التي تلفظها التي ليست من الكبائر.

- **أقوال العلماء في مسألة هل الصلاة تكفر الذنوب :**

اختلف العلماء منهم من قال بظاهر الآية أن هذا منوط باجتناب الكبائر فالصلوات الخمس تكفر الصغائر التي تحدث بين الصلوات إذا اجتنبت الكبائر فتغفر لك الصغائر دون الكبائر أما إذا ارتكبت

[1] - النساء: 31

الكبائر وارتكبت الصغائر فالصلوات الخمس لا تكفر لا الصغائر ولا الكبائر على قولين للعلماء والأظهر والله أعلم أن الصلاة تكفر الصغيرة ولو لم تجتنب الكبائر تقرباً إلى الله ـ جل وعلا – وتقوى منه أنه يكفر الصغائر بفضل الله ورحمته ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا (٣١)﴾[1] فهذا فيه ترغيب في اجتناب الكبائر فإذا أضاف إلى هذا العمل محافظته على الصلوات الخمس وعلى أداء الجمعة وأداء رمضان وعلى العمرة وحرص على صيام عرفه وعشوراء والحج وجميع الأمور وكثرة الخطى إلى المساجد وإسباغ الوضوء على المكاره وانتظار الصلاة بعد الصلاة وغير ذلك من الأعمال التي تكفر السيئات فهذا أفضل واحسن وكما يقال أضمن لتكفير السيئات لتعدد الأعمال التي تكفر الذنوب كذلك الوضوء وإسباغ الوضوء وإحسانه حتى في غير المكاره، لأنها في وقت ليس حار ولا بارد تتوضأ بوضوء صحيح و مسبغاً إياه فإنه يكفر الخطايا كما في الحديث إن الإنسان إذا توضأ فتمضمض خرجت خطاياه من فمه فإذا تمضمض واستنشق وغسل وجهه خرجت خطايا عينيه وخطايا وجهه مع آخر قطر الماء.

- **الأعمال الصالحة تكفر الصغائر إذا اجتنبت الكبائر :**

فيدل على أن هذه الأعمال الصالحة تكفر الصغائر مجرد اجتناب الكبائر بنية صالحة يكفر الصغائر فما بالكم إذا زاد عمل الصالحات والطاعات التي يرتب الشرع على عملها تكفير السيئات. وقال الله تعالى : ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ ۚ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ (١١٤)﴾[2]

[1] - النساء: 31
[2] - هود: 114

+ تنبيه هام: هذا التفريغ ليس قابل للنشر، فلم يعتمد من الشيخ – حفظه الله– بعد، فمن وجد خطأ نرجو تنبيهنا عليه فوراً .

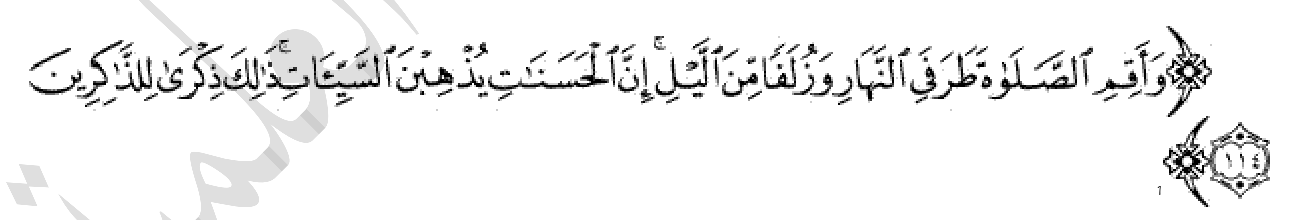


وهذا قد ورد له سبب حيث إن رجل أتى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يشكو إليه أنه قد يعني صلى وقبل امراءة وفعل معها و فعل ولكنه لم يزني بها فالنبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ سأله هل صليت معنا فقال نعم فتلى عليه هذه الآية وانزل الله هذه الآيات .

خرج مسلم في صحيحه عن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ "أن رجل أصاب من امرأة قبلة "فهذا الفعل من صغائر الذنوب وفي رواية " جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا، مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا فَأَنَا هَذَا فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ سَتَرَكَ اللهُ لَوْ سَتَرْتَ عَلَى نَفْسِكَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ فَأَتْبَعَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ رجلا فدعاه فتلا عليه هذه الأية – يعني انزلت هذه الآية عند سؤال الرجل هذا السؤال ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ ۚ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ (١١٤)﴾ –

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَا نَبِيَّ اللهِ هَذَا لَهُ خَاصَّةً قَالَ بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً حَدَّثَنَا "

في لفظ مسلم وهو حديث عبد الله بن مسعود " أن رجلاً أصاب من امرأة قُبلة فأتى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر ذلك له فقال فنزلت


﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ ۚ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ (١١٤)﴾ [1]

فالصلوات الخمس في هذه الآية ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ ﴿طَرَفَيِ النَّهَارِ﴾ الفجر المغرب و ما بينهما الظهر والعصر ﴿وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ العشاء ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ﴾

[1] - هود: 114

+ تنبيه هام: هذا التفريغ ليس قابل للنشر، فلم يعتمد من الشيخ – حفظه الله– بعد، فمن وجد خطأً نرجو تنبيهنا عليه فوراً .

معهد البيضاء العلمية

الفجر يعني الصلاوات الخمس أداؤها وما مثلها مما ورد في الادلة يذهب السيئات الصغار ﴿ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾

قال الرجل : ألي هذه ؟ يا رسول الله قال : " لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي " وهي للناس كافة ولمن عمل بها من الأمة وفي لفظ "بَلْ لَكُمْ عَامَّةً"

.وفي رواية "هَذَا لِهَذَا خَاصَّةً أَوْ لَنَا عَامَّةً قَالَ بَلْ لَكُمْ عَامَّةً"

في حديث آخر عن أنس – رضي الله عنه – قال : "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَصَبْتُ حَدًّا -يعني اني تعديت حدا من حدود الشرع وهذا المقصود به مثل هذا الحديث القبلة ونحوها – فَأَقِمْهُ عَلَيَّ قَالَ وَحَضَرَتْ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ الله هَلْ حَضَرْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا قَالَ نَعَمْ قَالَ قَدْ غُفِرَ لَكَ"

وخرج مسلم في الصحيحين أيضا عن أبي أمامة قال : بينما رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في المسجد ، ونحن قعود معه ، إذ جاء رجل فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ فَسَكَتَ عَنْهُ وَأُقِيمَتْ الصَّلَاةُ فلما انصرف نبي الله – صلى الله عليه وسلم – قَالَ أَبُو أُمَامَةَ فاتبع الرجل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين انصرف واتبعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنظر ما يرد على الرجل فلحق الرجل رسول الله فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ قال أبو أمامة : فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ أَلَيْسَ أليس قد توضأت فأحسنت الوضوء ؟ قال : بلى يا رسول الله قال ثم شهدت الصلاة معنا ؟ فقال نعم . يا رسول الله ! فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فإن الله قد

غفر لك حدك أو قال ذنبك " طبعا هذا الحديث يراد به الذنب الذي هو دون الكبيرة أ ودون الحد الذي يقام علي الشخص من جلد أو نحوه

ثم قال الشيخ حافظ فأخبرنا الله تعالى أن السيئات تُكفر باجتناب الكبائر وبفعل إلي الحسنات وكذلك جاء في الحديث " وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا ".

في الدرس القادم إن شاء الله أكمل كلام هذا مع بيان هل الاعمال الصالحة التي ورد فيها أنها تغفر الذنوب ورجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه.

هل هذه الاعمال تكفر الكبائرأم أنها تكفر الصغائر فقط ...؟!

هذا يأتي تفصيله في الدرس القادم ان شاء الله مع ذكر مكفرات الذنوب التي ذكرها شيخ الاسلام رحمه الله وهي عشرة زيادة يكون إن شاء الله في الدرس القادم ، والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك علي سيدنا محمد، والحمد لله رب العالمين .

+ تنبيه هام: هذا التفريغ ليس قابل للنشر، فلم يعتمد من الشيخ – حفظه الله– بعد، فمن وجد خطأ نرجو تنبيهنا عليه فوراً .